

الإطار التشريعي لتنمية

المشروعات الصغيرة والمتوسطة

اعداد : د . نيازي مصطفى

الإطار التشريعي لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- تتميز مجتمعاتنا العربية بأنها مجتمعات شابة حيث يشكل الشباب النسبة الأكبر منها ولذا تعمل الدول العربية علي وضع خطط للتنمية الاقتصادية وفق منطلقات ومفاهيم متكاملة تتفاعل عناصرها لتحقيق الأهداف التي تتمثل بالدرجة الأولى في الإرتقاء المستمر بنوعية الحياة لجميع أبناء المجتمع ، ومع زيادة نسبة البطالة وندرة رأس المال زاد الاهتمام بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة كأحد الروافد المهمة في عملية التنمية خاصة أن فلسفة الإنتاج الكبير برغم أهميتها لأي اقتصاد فإنه لا يمكن التعويل عليها وحدها في الدول الأخذة في النمو التي تتمتع بوفرة في عنصر العمل وتحتاج لآلية فعالة لخلق أعداد كبيرة من فرص العمل تتناسب مع إعداد الداخلين الجدد لسوق العمل .
- وقد سجلت مجموعة دول جنوب شرق آسيا [هونج كونج ، تايون ، كوريا الجنوبية ، سنغافورة ، تايلاند] نجاحاً كبيراً في مواجهة الإختلالات الاقتصادية معتمدة علي نمط تنمية المشروعات بصفة عامة والصناعات الصغيرة بصفة خاصة .

- وتمثل التجربة اليابانية تجربة رائدة في مجال المشروعات الصغيرة .
- حيث أن المشاريع الكبيرة لديها ليست سوي تجميع لإنتاج الصناعات الصغيرة التي تتكامل أفقياً ورأسياً مكونة فيما بينها تلك المشاريع الصناعية العملاقة .
- وقد أدى اعتماد اليابان علي المشاريع الصغيرة إلي انخفاض نسبة البطالة حيث تقوم تلك المشروعات بتشغيل نحو 70% من اليد العاملة في اليابان ، بالإضافة إلي زيادة حجم الإنتاج ، وتحقيق مشاركة ومساهمة فعالة للأفراد والأقاليم المختلفة في الناتج المحلي الإجمالي وبمعدلات مرتفعة .
- وترجع أهمية المشروعات المتوسطة والصغيرة إلي قدرتها علي تحقيق عدد من الأهداف الاقتصادية والاجتماعية من أهمها :
 1. توفير فرص عمل والمساهمة في حل مشكلة البطالة .
 2. انخفاض تكلفة الإنتاج .
 3. المساهمة في زيادة الإنتاج اعتماداً علي مستلزمات الإنتاج المحلية الأمر الذي يؤدي تخفيض المكون الأجنبي .
 4. تدعم استراتيجية التوجه للتصدير .
 5. القدرة علي الإنتشار الجغرافي والإستفادة من المناطق التي تتوطن بها في الحصول علي المواد الخام .
 6. تلبية احتياجات المشروعات الكبيرة .
- وتكتسب عملية تدعيم القدرة التنافسية للمشروعات الصغيرة والمتوسطة قدراً متعظماً من الأهمية في ظل تزايد المنافسة العالمية وخاصة أن تلك المشروعات تواجه تحديات كثيرة منها التمويل والتفكك في عمليات الإنتاج والتسويق والشراء وعدم ارتباطها في هيكل متكامل وبالتالي ينعكس ذلك في فقد هذه المشروعات لجزء من حصتها في

الأسواق المحلية والإقليمية والعالمية ولذا فهي تحتاج إلي من يأخذ بيدها ويدخلها في عالم التميز حتي يمكنها ذلك من تدعيم وتطوير إمكانياتها وقدراتها التنافسية في بيئة الأعمال المتغيرة .

● ولذلك ظهرت أهمية وجود تشريعات لتنمية تلك المنشآت ودعمها لما لها من أهمية بالغة .

● و سوف نقوم بدراسة لهذه المشروعات تشمل تحديد مفهومها و أهدافها و الإمكانيات المتاحة لها و إدارتها و الصعوبات و المعوقات التي تعترضها وصولاً لوضع الإطار التشريعي لحها و ذلك على النحو التالي :

أولاً : مفهومها :

● اختلفت النظرة لتلك المشروعات و لا يوجد محدد لمفهومها أو تعريف جامع لها وهناك مجموعة من العوامل قد تختلف من مجتمع لآخر قد تحدد نظرة هذا المجتمع لهذه المشروعات وهي :

أ [نوع المشروع .

ب [الحد الأدنى والحد الأقصى للعمالة به .

ج [الحد الأدنى والحد الأقصى للمال المستثمر به .

د [توزيع منتجات المشروع .

هـ [علاقة المشروع بالتصدير .

و [جودة منتجات المشروع .

ز [شكل الإدارة والتنظيم .

ح [المستوي التكنولوجي المستخدم بالمشروع .

ط [الشكل القانوني للمشروع .

● وكل هذه المعايير تساهم في تحديد ماهية المشروع .

ثانياً : أهدافها :

- حيث تتنوع أهداف تلك المشروعات علي النحو الآتي :
 - أ [الربح .
 - ب] توفير فرص العمل .
 - ج] تحقيق عوائد اجتماعية .
 - د] رفع مستوي الخدمات .
- وقد تكون هذه الأهداف مجتمعة معاً إلا أن الغالب أن الهدف الأساسي هو الربح .

ثالثاً : الإمكانيات المتاحة :

- وتشمل هذه الإمكانيات الآتي :
 - أ [الطاقة الإنتاجية .
 - ب] الطاقة التخزينية .
 - ج] حجم المشتريات .
 - د] الخدمات المقدمة للعاملين .
 - هـ] الخبرات الإدارية في التسويق .
 - و] التخطيط ونظم المعلومات .
 - ز] القرارات المالية .

رابعاً : إدارة المشروعات :

- يحتاج أي مشروع لتحقيق أهدافه إلي عوامل كثيرة منها الكفاءة الإدارية والفنية وتحديد أسلوب العمل وفاعلية وظائفه من تسويق وشراء وإنتاج وتمويل وغيرها .

• ولذا يجب توافر عناصر أساسية لإدارة تلك المشروعات منها :

أ [الإطار التنظيمي .

ب [نظام المعلومات .

ج [دراسة السوق .

د [الدراسة الفنية .

هـ [الدراسة المالية .

• ويرتبط نجاح تلك المشروعات بالالتزام بالتحديدات السابقة ومما أسفرت عنه بالنسبة لكل مشروع .

المعوقات والتحديات التي تواجه المشروعات الصغيرة و المتوسطة :

• تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة علي مستوى الوطن العربي جملة من المعوقات والتحديات وتزداد حدة هذه المعوقات في ظل الأوضاع الاقتصادية الحالية وازدياد المنافسة وتتمثل هذه الصعوبات والمعوقات في الآتي :

1. معوقات التأسيس وإجراءاته .

- وتتمثل هذه المعوقات أو الصعوبات بتعقد إجراءات التأسيس والمستندات المطلوبة والضمانات اللازمة والمراجعات المتعددة وذلك في إطار المعطيات التشريعية والتنظيمية وتشمل تلك المعوقات الإجراءات القانونية المطلوبة وتوفير الموقع وارتفاع أسعارها ومدى توافر المرافق والطاقة

2. صعوبة التمويل :

- تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة صعوبات تمويلية بدءاً من رأس المال ومروراً بمشاكل الإقتراض من البنوك وزيادة أسعار الفائدة

وصعوبة توفير الضمانات المطلوبة للتسديد وتعقد إجراءات منح القروض .

3. الصعوبات في الموارد البشرية :

- تحتاج المشروعات الصغيرة والمتوسطة إلي وجود موارد بشرية ذات كفاءة مناسبة أو عالية للتعامل مع التطور التكنولوجي ويشكل غياب أو نقص هذه الكفاءات تحدياً كبيراً لتلك المشروعات .

4. صعوبات ترتبط بالمعلوماتية :

- نتيجة لتطور تكنولوجيا المعلومات تواجه المشروعات الصغيرة والمتوسطة صعوبة في التواصل المعلوماتي المتعلق بتطور الأساليب التكنولوجية في الإنتاج ومتطلبات التسويق وقضايا الجودة وغيرها . وكذلك تواجه صعوبات معلوماتية تتعلق بدراسة الجدوى لإحتياجات السوق .

5. صعوبات تتعلق بالمواد الخام سواء من حيث توافرها بأسعار منافسة أو زيادة تكلفتها أو حتي نوعيتها .

6. صعوبات تتعلق بتقنيات الإنتاج وصعوبة الحصول علي أحدث التقنيات لتطوير أساليب العمل والإنتاج .

7. صعوبات تتعلق بالإدارة والتسويق ونوعية الإنتاج والمقدرة علي المنافسة في السوق وغياب ثقافة المبادرة .

• **المعالجة التشريعية لمشاكل المشروعات الصغيرة والمتوسطة**

:

- تكمن أهمية حل المعوقات والصعوبات في وضع قانون لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة يشتمل علي الآتي :

أولاً : انشاء هيئة وطنية لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة

- فيجب أن يتم انشاء هيئة وطنية قادرة علي استحداث سياسات لتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وترجمة ذلك إلي برامج تنفيذية محددة وقابلة للتطبيق و كذلك تنسيق الجهود المبذولة من الجهات العامة والخاصة والأهلية ذات الصلة في المجالات المختلفة المتعلقة بتطوير التشريعات المنظمة لها والتمويل ودعم عملية الإنتاج بكافة مراحلها وتنمية قدرات الموارد البشرية ودعم التسويق في الأسواق المحلية والدولية وتختص هذه الهيئة بالآتي :

1. وضع خطة سنوية للتوعية بأهمية المنشآت وبوسائل تأسيسها وانتشارها وتسويق منتجاتها وذلك بمشاركة الجهات المعنية بها ويشمل ذلك إقامة المعارض والمؤتمرات وغيرها من المجتمعات التي تستهدف تحقيق ذلك .

2. ابداء الرأي في مشروعات القوانين والقرارات المرتبطة بشئون المنشآت .

3. التنسيق بين الجهات المعنية بشئون المنشآت لإزالة أية معوقات تعترض نشاطها .

4. تشجيع وجود شركات التسويق القادرة علي الوقوف علي احتياجات الأسواق من السلع والخدمات وارشاد المنشآت لإنتاجها .

5. التعاقد مع شركات التنمية العقارية لتنفيذ مخططات إقامة معارض الورش والمنشآت بجوار المجتمعات العمرانية الجديدة أو في أي مناطق أخرى مكتملة المرافق .

6. إنشاء مراكز التدريب لتأهيل أصحاب المنشآت أو إعداد الراغبين في إقامتها من خلال تزويدهم بالمهارات الأساسية اللازمة لحسن إدارة هذه المشروعات .

7. تشجيع وجود شركات الرعاية والحضانة الفنية لمعاونة أصحاب المنشآت في الحصول علي الخدمات والإستشارات في المجالات الفنية والتسويقية والإقتصادية وغيرها لما تمثله من آلية قوية لمساعدة المشروعات من خلال تقديم دراسات الجدوي الاقتصادية للمشروعات وطرح بدائل أكثر ملائمة وجدوى ترتبط بإحتياجات المجتمع المحلي من السلع والخدمات وأيضاً بالخامات البيئية المتوافرة وكذلك توفير المكان المجهز المناسب ومصادر التمويل الميسر بفائدة بسيطة .

- كما يكون لهذه الحضانات دور رقابي في مدي إلتزام تلك المشروعات بالموصفات القياسية لإنتاجها لضمان سهولة التسويق الداخلي والخارجي وربطها بمشروعات كبيرة محلية وخارجية لتنتج سلعاً بسيطة أو نهائية لها مع إعطاء مزايا للمشروعات الأخيرة لدفعها للتعامل مع المشروعات الصغيرة و المتوسطة وكذلك ربطها بسلاسل تجارية محلية وخارجية أيضاً لضمان التسويق والإستمرار .

ثانياً: إستحداث هيئة وطنية لتمويل المشروعات الصغيرة والمتوسطة

:

عملاً بمبدأ اللامركزية و فى إطار التشاركية بين القطاع الحكومى و الأهلى و الخاص و تفعيلاً لدور مكاتب التنمية المحلية بأقاليم الدولة المختلفة فإنه يمكن الربط بين الوزارة المختصة بالتنمية المحلية و الهيئة المستحدثة لتنظيم تمويل المشروعات الصغيرة و المتوسطة و ضمان التنسيق بين و تكامل الأدوار بين مختلف الاجهات العاملة فى مجال تمويل تلك المشروعات و ضبط عمليات التمويل و توجيهها جغرافياً و قطاعياً بما يلبي إحتياجات التنمية .

و تعمل تلك الهيئة بالتنسيق المستمر مع الوزارات و الجهات المعنية و البنك المركزى على تطوير ضوابط منح القروض لتلك المشروعات

بما يلبي احتياجات التنمية و يحقق التوازنات المطلوبة على المستوى القطاعي و و الجغرافي و النوع الإجتماعي و تلزم الجهات المنضمة إليها بالتقيد بهذه الضوابط .

و تقوم الهيئة بمتابعة نشاط هذه الجهات و رصد أدائها و خطط عملها و التزامها بأولويات التنمية .

ثالثاً : إستحداث المؤسسات الإئتمانية المكلمة لضمان استدامة المشروعات :

سعيًا لتطوير قطاع الصناعات الصغيرة و المتوسطة و تسهيل نفاذها إلى الخدمات المالية لضمان استدامتها و تعزيزاً لدور القطاع التمويلي في عملية التنمية الإقتصادية و الإجتماعية فإن تلك المؤسسات تقوم على ضمان مخاطر القروض الممنوحة من المؤسسات المالية للمشروعات و تمثل تلك المؤسسات أهمية كبرى للمشروعات الصغيرة و المتوسطة غير القادرة على الإستفادة من الخدمات المالية التي تقدمها المؤسسات المالية التقليدية بسبب الضمانات الكبيرة التي تطلبها هذه المؤسسات تسهل حصول المشروعات الصغيرة و المتوسطة لإستدامة نشاطها و تطويره .

رابعاً : مراجعة وتطوير التشريعات ذات الصلة :

- أن التشريعات ذات الصلة بالتمويل و التراخيص و الجمارك و الضرائب وغيرها لم تواكب التطورات الاقتصادية و تنمية المشروعات الصغيرة و المتوسطة مما يعوق عملها و لا يؤدي إلي تحقيق أهدافها ، و يتطلب الأمر العمل علي تطوير و مراجعة تلك التشريعات لخلق مناخ مشجع علي عمالة الشباب و تأسيس المشروعات الصغري و المتوسطة في الوطن العربي و ذلك من خلال :

1. إعادة النظر في التشريعات ذات الصلة بالمشروعات الصغيرة والمتوسطة وتطويرها بما يحقق إيجاد بيئة مناسبة لتأسيس تلك المشروعات وتبسيط إجراءات تأسيسها .
2. مراعاة أسس الإقراض وتبسيط الإجراءات في التشريعات وحماية العاملين بها .
3. دعوة مؤسسات التأمين والضمان الاجتماعي إلي توفير ما يلزم لتلك المنشآت ومالكها والعاملين بها .
4. منح المنشآت الصغيرة والمتوسطة معاملة تفضيلية ومنها مزايا جمركية واعفاءات ضريبية .
5. قيد تلك المنشآت لدي الجهات الحكومية لشراء منتجاتها وتحديد نسبة لشراء تلك المنتجات من جملة مشترواتها السنوية .
6. تيسير إجراءات الحصول علي الأراضي لإقامة المشروعات الصغيرة والمتوسطة في حدود التكلفة الفعلية وإتاحة بعضها بنظام حق الإنتفاع وبمقابل سنوي مخفض .
7. حماية المنشآت الصغيرة والمتوسطة من حالات الغلق الإداري وتعسف جهات التفتيش وتشكيل لجان محلية للنظر في تظلمات المنشآت من قرارات الغلق في حالة حدوث ذلك في موعد مناسب ويتم تنفيذ قرارها .

خامسا : توفير بيئة نجاح المشروعات من خلال :

1. التعريف بفرض الإستثمار المتاحة في الدولة وأقاليمها المختلفة وداخل كل منطقة منها .
2. إعداد دراسات جدوي أولية عن المشروعات .
3. تقديم المشورة عن أفضل الأماكن وأحسن المصادر لشراء الآلات والتجهيزات وغيرها من المستلزمات .

4. تزويد أصحاب المنشآت بدليل مبسط للسجلات الكمية والمحاسبية والإرشادات اللازمة للتعامل مع كافة الجهات العامة .
 5. التعريف بالمخاطر التي يمكن أن نتعرض لها المنشآت .
 6. التعريف بالمعارض المحلية والدولية والمعاونة علي الإشتراك فيها
 7. المساعدة في الحصول علي المعرفة والتطورات في تقنيات الإنتاج والتسويق .
 8. ادماج المشروعات في مخططات التنمية الوطنية .
 9. ادماج المشروعات في الإتفاقات الثنائية والمتعددة الأطراف مع الدول أو المجتمعات الاقتصادية .
 10. ربط المشروعات بينوك المعلومات .
 11. توفير الخدمات الموجهة لبعض الفئات المهنية أو الاجتماعية كالشباب أو النساء أو المعاقين .
- وفي النهاية نؤكد أن إنشاء المشروعات الصغيرة والمتوسطة أصبح ضرورة حتمية تمكننا من الإستغلال الأمثل لقدراتنا واستيعاب الإعداد المتزايدة من شبابنا ممن يعاني من البطالة ولجعل الغد أكثر اشراقاً .